تقديم

حينما اقترح علي السيد رشيد السبتي تقديم مؤلفه "التشريع الجنائي بين التنصيص الدستوري و ضمانات الحماية" انتابني شيء من الاضطراب والحرج لكون البحث مرتبط بموضوع محدد للغاية يتطلب معرفة دقيقة وشاملة بالمادة الجنائية للحديث بشأنه؛ إلا أنني بعد التفكير مليا في محتوى المحور الأساسي المستنبط من عنوان البحث ومما خلصت إليه من خلال مشاركتي كعضو في لجنة المناقشة التي منحته لقب دكتور بميزة مشرف جدا، وجدت أن العمل، بعد الاطلاع على جزئياته مجددا، أثار في نفسي فضولاً فكرياً بدد كل تردد في تقديمه للقراء؛ وبالتالي، وبنوع من الخوف الممزوج بجرأة الباحث، سأحاول، مع الشعور بالتطفل، إبداء بعض الأفكار والارتسامات، رغم أن اهتماماتي لا تخص بالأساس إلا القانون الدستوري والإداري، آملا أن تسهم في موضوع من المادة الجنائية.

*

* *

ولعل من الخصوصيات التي تتسم بها الدراسة التي أعدها السيد رشيد السبتي كأطروحة لنيل الدكتوراه تحت إشراف الأستاذ العميد محمد بوزلافة، هي أنها تزاوج بين مادتين قانونيتين أساسيتين في منتهى الأهمية بالنسبة للأفراد تتجليان في حياة كل المجتمعات، ذلك أنه لا يستساغ اليوم تدريس أي

نظام قانوني بدون مرجعية دستورية يقوم عليها وتخوله ضمانة تجعله في منأى عن كل جدال من حيث شرعيته؛ ّذلك أن القاعدة الدستورية لا تنحصر في التأثير على القانون العام فقط بل أيضًا على القانون الخاص؛ ويرجع هذا التنوع في الحقوق، الذي تتضمن شرعيته الدساتير في جل البلدان، إلى تطور محتوى ما يسمى في الفقه بالكتلة الدستورية، أي النصوص التي يعتمدها القاضي الدستوري عند بته في دستورية القوانين، وهذا جانب خصه السيد رشيد السبتي بعناية علمية متميزة.

*

* *

والحقيقة أنه لا يمكننا أن نتصور في عهدنا هذا إنشاء قواعد ذات صبغة جنائية تتجاهل ما تنص عليه الوثيقة الدستورية وتقر به من حقوق وحريات؛ وفي هذا الصدد يجب القول إن إضفاء الطابع الدستوري على القانون الجنائي يتمثل في التأثير المتزايد للدستور على المادة الجنائية بسبب كثرة المبادئ الدستورية وتنويع المراقبة الدستورية المتعددة الجوانب إذ أن القاضي الدستوري ليس الفاعل الوحيد في نشأة هذه المراقبة التي تهم في الواقع جميع السلطات المنوطة بتصميم وصياغة وتطبيق القانون الجنائي من خلال تبادل مهاراتهم ومذاهبهم ليرقى إلى قانون مطابق للدستور في بناء دولة الحق والقانون.

ومن تحصيل الحاصل أن الدستور ينطوي على إضفاء الشرعية على كل القوانين ولا سيما القانون الجنائي لما له من علاقة بالحقوق والحريات، فترسيخ المبادئ العليا المستلهمة من الجانب الإنساني واحترامه يروم بالتأكيد الانضمام الكامل لأفراد المجتمع للقواعد المعمول بها، معتبرين ومقتنعين أن القانون الجنائي عادل ومنصف ومبررً.

قد يشوب الدستور العديد من نقاط الضعف، لكن تأثيره على القانون الجنائي يظل جد كبير لأنه يحول المادة الجنائية في جوهرها لا على المستوى المؤسساتي فحسب بل الموضوعي؛ ونتيجة لذلك، فإنه يحقق الانتقال من قانون جنائي خاضع ومطابق للدستور إلى قانون جنائي دستوري محض، أي قانون جنائي يقترب باستمرار من الدستور ويستمد من روحه نكهة ولباب شرعية قواعده.

*

* *

في ضوء هذه الأفكار العامة يجدر بنا القول ان البحث المقدم من لدن السيد رشيد السبتي يعالج إشكالية محورية تتمثل في دور المحددات الدستورية في صياغة النص الجنائي ليتساءل هل دستور 2011 أسس لقضاء دستوري قوي وفعال وإلى أي مدى سيمكن الدفع بعدم الدستورية من حماية الحقوق والحريات؟ و انطلاقا من هذا الطرح قسم بحثه الى بابين،

الأول خصصه لضمانات صياغة النص الجنائي، ثم باب آخر للدفع بعدم الدستورية و تحديث المنظومة التشريعية؛ وفي هذا المجال فإن بصمة القانون الدستوري بشأن القانون الجنائي والإجراءات الجنائية ظاهرة معروفة على نطاق واسع للغاية عبر العديد من البلدان حيث سيادة القانون تعتبر على حدود المفهوم الديني؛ و بالتالي فإن الأساس الدستوري الجديد للمبادئ الأساسية للقانون الجنائي والإجراءات الجنائية هو بلا شك أوضح مظهر من مظاهر دسترة كل ما له صلة بالمادة الجنائية، من جملتها مبدأ مشروعية الجرائم والعقوبات، ومبدأ عدم رجعية القانون الجنائي الأكثر صرامة، ومبدأ ضرورة العقوبات، واحترام الحرية الفردية وقرينة البراءة ...و اللائحة غير محدودة.

وفي هذا السياق من المنتظر أن يرقى بنا تفعيل الفصل 133 من الدستور الى ما نطمح اليه في ظل دولة الحق والقانون من جعل الوثيقة الدستورية مقدسة وذلك بإمكانية التصريح بعدم دستورية كل مقتضى يمس بالحقوق والحريات التي يضمنها الدستور الذي من طبيعته يعتبر أسمي ميثاق للمجتمع، أن يحقق معظم المبادئ العامة للقانون الجنائي وكل الإجراءات الجنائية.

*

* *

في ختام تقديمنا هذا، لا بد من الإشارة إلى أن السيد رشيد السبتي، إن كان قد تناول في الجزء الأول ضمانات النص الجنائي، الذي يرتبط بالنظرية العامة للموضوع، فإنه خص الجزء الثاني بأكمله بدراسة استشرافية تقترب من الخيال القانوني إن صح التعبير، والواقع أن السيد رشيد السبتي، ولا بد أن نذكر صفته كمحامي، يسعى من خلال تكريسه إجراء الدفع بعدم دستورية القوانين إلى إثبات أهميته في الدفاع عن الحقوق والحريات حيث يتأسف بأنه لم يتم تنفيذه بعد على الرغم من وجوده في الدستور منذ عام 2011، ثم يحدثنا عن مستقبل نود أن نراه قريبا والذي بدونه الله وحده يعلم عدد المقتضيات الجنائية الصادرة منذ زمن بعيد، قبل 2011، والتي قد تكون غير دستورية، أو على الأقل تتطلب تأويلا دستوريا، لا بد أن نعبر عن امتناننا للسيد رشيد السبتي لكونه استرعى الانتباه إلى آلية قانونية لا يستساغ تجاهلها، أو حتى تأخير العمل بها، في دولة أجرت إصلاحات عميقة لا يمكن أن تصبح فعالة في إطار موضوعنا، إلا إذا اكتملت من جميع جوانبها.

محمد أمين بنعبدالله
أستاذ القانون العام
عضو المجلس الدستوري، سابقا
عضو المجلس الأعلى للسلطة القضائية